

الواقع الحقوقي للمرأة الصحراوية اللاجئة وآليات الحماية The Reality of Sahrawi Women Refugees' Rights and the Mechanisms Protecting Them

رميساء الشهيد بورحلا *
جامعة الجزائر 1 - كلية الحقوق (الجزائر)
r.bourahla@univ-alger.dz
robourahla@gmail.com

تاريخ إرسال المقال: 2023-01-20 تاريخ قبول المقال: 2023-05-15 تاريخ نشر المقال: 2024-01-20

الملخص: يعرف العالم اليوم سلسلة من الحروب المفضية إلى اللجوء الإنساني، والصحراء الغربية إحدى هذه البؤر التي تشهد إلى يومنا هذا حربا بكل مقاييسها، حيث تواترت النزاعات منذ أن تشكلت الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية في نوفمبر 1976 كدولة متكاملة الأركان، خاض فيها جيشها معاركه ضد الجيش المغربي، أين لعبت المرأة الصحراوية أدوارا بارزة. ويتفاقم الأزمة وزيادة التضيق والمعاملات اللاإنسانية اضطرت رفقة أبنائها إلى اللجوء إلى منطقة تندوف الجزائرية وذلك منذ 46 سنة. حيث ساهمت في هذه الدراسة بالبحث النظري، ومن خلال معاينة الشخصية بالزيارة الميدانية التي قمت بها، حول أوضاع المرأة الصحراوية في مجتمع اللجوء من جهة، والآليات المسخرة لحمايتها وكفالة حقوقها من جهة أخرى، مع محاولة التقييم والوقوف على أبرز الاحتياجات القائمة إلى يومنا هذا.

الكلمات المفتاحية: حقوق المرأة اللاجئة، اللجوء الإنساني، المرأة الصحراوية، الصحراء الغربية، حقوق الإنسان.

Abstract: The world has seen a series of wars resulting in human asylum, and Western Sahara is one of those outposts that is witnessing a war by all accounts. Conflicts have recurred since the formation of the Saharawi Arab Democratic Republic in November 1976 as an integrated state, in which its army fought against Moroccan army, where Sahrawi women played a prominent role. With the aggravation of the crisis, harassment and inhumane treatment, Sahrawi women, together with their children, had been forced to seek refuge in the Algerian region of Tindouf for 46 years.

In this study, I will be interested in theoretical research, through my personal observation of the Sahrawi women's conditions by means of a field visit in the asylum on the one hand, and on the other hand, on the mechanisms exploited to protect them and ensure their rights, while trying to assess and identify their needs.

The key words: refugee women's rights, humanitarian asylum, Sahrawi women, Western Sahara, human rights.

*المؤلف المرسل

مقدمة:

لقد شهد العالم منذ نهاية الحرب العالمية الثانية أعنف وأكبر موجة لجوء إنساني على الإطلاق، وعرف بعدها على فترات متفاوتة موجات متجددة لا تقل خطورة عن سابقتها. حيث لم تتوقف بعض الدول عن إثارة النزاعات والحروب بما تنتهجه من انتهاكات على صعيد حقوق الإنسان ومن خروقات للمواثيق الدولية على أصعدة أخرى، وكل ذلك لغاية وحيدة فقط هي الرغبة في تحقيق المصالح الاقتصادية أو السياسية أو الأيديولوجية من هنا أو هناك. حيث سنتحدث في هذه الدراسة عن المرأة الصحراوية اللاجئين التي تعيش في مخيمات اللجوء بأراضي ولاية تندوف الجزائرية منذ سنة 1976 إلى اليوم، وهي ثاني أطول فترة لجوء يشهدها العالم، بعد وضعية اللجوء الفلسطيني.

ويعتبر اللجوء من أهم المواضيع، التي تثار دائما في أجواء أزمات النزاعات والحروب التي يترتب عليها فرار آلاف المواطنين النازحين نحو المناطق الأكثر أمنا والأقل وحشية. ولا شك أن الإنسان هو الخاسر الأكبر في كل هذا، ونظرا لكون المرأة مسالمة ومدنية بطبعها، ونظرا أيضا لكونها نصف المجتمع معني وعددا، فقد أصبحت هي المتضرر الأكبر قياسا إلى الفئات الأخرى المتضررة من حالة النزاعات المفضية إلى اللجوء، ويضاف تعرضها لأصناف شتى من الضغوطات والانتهاكات الجسمية والنفسية نظرا لخصوصيتها كأمراة، مما يستوجب توفير حماية خاصة لها بما يضمن تمتعها في بلد اللجوء بحقوقها وعلى رأسها حق الكرامة وعدم التعرض لما يهينها.

لا شك أن هذا الموضوع يكتسي قيمة وأهمية بالغة على الصعيد القانوني والإنساني، فالكتابة فيه هو نوع من التذكير بقضية من قضايا أمتنا العادلة التي تشرفت الدولة والشعب الجزائريين أن كانا في طليعة الشعوب والدول المناصرة لحق الشعب الصحراوي في التحرر وتصفية الاستعمار. وأتمنى أن يسهم في دعم اليقين لدى المرأة الصحراوية بمشروعية حقها في العودة إلى وطنها، كما أتمنى أن تتابع الجهود الأكاديمية والميدانية في هذا الشأن، حتى تفضي إلى تحريك الجهات المخول إليها المرافعة لصالح قضية اللاجئين، سواء لتعزيز حمايتهم، أو للمساعدة في إيجاد حلول جذرية لوضعيتهم. أما من الناحية القانونية، فتكمن أهمية الدراسة في الوقوف على نسبة فعالية الآليات المسخرة لحماية المرأة الصحراوية، والوقوف على حقيقة واقعها داخل مخيمات اللجوء، واكتشاف مستوى آليات الحماية الفعلية المسخرة لها دوليا، كما أردت أن أقف على مستوى الجهد الذي تبذله الجزائر كدولة مُضيفة حيال هذا الموضوع الإنساني.

وبقراءة في الإحصائيات، فالحكومة الجزائرية صرحت بأن عدد اللاجئين الصحراويين على أراضيها بلغ 165 ألف لاجئ، يتراوح عدد النساء من بينهم إلى حدود الثلثين، أما المفوضية السامية لشؤون اللاجئين وبرنامج الغذاء العالمي فهي تصرح أن

عددهم لا يتجاوز الـ 90 ألفا. وهذا النوع من التضارب في الأرقام يدفع للإشارة إلى الصعوبات التي تواجه الباحث في هذا الموضوع، أبرزها قلة المراجع والدراسات المتعلقة بحماية المرأة الصحراوية اللاجئة بصفة خاصة، والكتابات حول القضية الصحراوية بشكل عام، رغم وفرة الدراسات السياسية حول هذه القضية.

وسأحاول من خلال هذا المقال الإجابة عن الإشكالية التالية:

ما مدى نجاعة الحماية المقررة للمرأة الصحراوية اللاجئة؟

أجيب على هذه التساؤلات من خلال مبحثين: حيث أتناول في المبحث الأول وضع المرأة اللاجئة الصحراوية أين سأدرس خلفية لجوئها وتعايشها مع واقعها داخل المخيمات ومدى تمتعها بحقوقها داخلها، لأصل إلى قضية تفاعل المجتمع الدولي مع هذا الموضوع في المبحث الثاني من خلال التعرف على نشاط المنظمات الدولية التي تعمل في مجال حماية المرأة داخل المخيمات بتدوفاً، إضافة إلى واجب الحماية الذي تقدمه الجزائر كدولة مستضيفة.

المبحث الأول: واقع المرأة الصحراوية اللاجئة

أعالج في هذا المبحث دوافع لجوء المرأة الصحراوية أولاً، من انتهاكات جسيمة تعرضت لها من طرف الاحتلال المغربي لحقوقها كأمراة، ثم نخرج على واقعها في مخيمات تندوف لللاجئين وذلك في المطلب الثاني.

المطلب الأول: الخلفية التاريخية للجوء المرأة الصحراوية

تقع الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية شمال غرب إفريقيا، على ساحل المحيط الأطلسي، يحدها من ومن الشمال الشرقي الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية، ومن الشمال المملكة المغربية، ومن الشرق والجنوب موريتانيا. وتعتبر الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية، الواجهة المباشرة لجزر الكناري وبلغ طول حدودها 2045 كم.¹ حيث "تعد الأهمية الاستراتيجية لإقليم الصحراء الغربية، من موقع جغرافي يربط إفريقيا بأوروبا، وشواطئ غنية بمختلف أنواع الأسماك، وثروات معدنية وباطنية ثمينة، المحفز الرئيسي لمختلف الأطماع الاستعمارية التي عرفها

¹-أيري خيرة، الجزائر بين التحديات الجيوستراتيجية وضرورة الدور الدبلوماسي الصحراء الغربية نموذج، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في تخصص دبلوماسية وتعاون دولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان 2016/2017، ص9.

الإقليم.² و"كان إعلان تكوين الدولة الصحراوية باسم "الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية" في 1976/02/27 بواسطة بيان صادر عن جبهة البوليزاريو، وتضمن هذا البيان دعوة جميع الدول إلى الاعتراف بالدولة الجديدة وإقامة علاقات متنوعة معها".³

وبانتهاء الاستعمار الإسباني، وانطلاق الاحتلال المغربي للصحراء الغربية، عاشت المرأة الصحراوية أشد أنواع العذاب المادي والمعنوي، حيث سنتناول في هذا المطلب، الظروف التي عانت منها المرأة الصحراوية إبان هذا الاحتلال في الفرع الأول، ثم نتطرق إلى لجوئها إلى الجزائر وبالتحديد تندوف في الفرع الثاني.

الفرع الأول: معاناة المرأة الصحراوية تحت وطأة الاحتلال المغربي

أباح الجيش المغربي لنفسه كل وسائل انتهاك حقوق الإنسان من أجل السيطرة على إقليم الصحراء الغربية، في خرق صارخ لكل الاتفاقيات الدولية المتعلقة سواء بحقوق الإنسان من جهة، والقانون الدولي الإنساني من جهة أخرى. حيث "اتهمت جبهة البوليزاريو الجيش المغربي بارتكاب مجازر جماعية وحملات إبادة منظمة بحق الشعب الصحراوي من خلال قصفه تجمعاتهم المدنية بأسلحة النابالم والقنابل الفسفورية المحرمة دوليا، بهدف تفرغ الأرض الصحراوية من سكانها الأصليين".⁴

وبالضرورة فإن المتضرر الأكبر من هذه الحملات التي يشنها الجيش المغربي بعشوائية هي المرأة بالدرجة الأولى، حيث أن أغلب الرجال على جبهات القتال. فكانت المرأة تتلقى القنابل من جهة بنسبة 65 بالمائة من الضحايا في قصف أم دريكة مثلا،*⁵ وتتصدى للاعتقال التعسفي وجلسات الاستنطاق وأبشع صور التعذيب التي تستمر سنوات من الاختفاء القسري.

² عبد النبي مصطفى، استفتاء تقرير المصير في الصحراء الغربية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، 2013/2014، ص7

³ عمر صدوق، قانون المجتمع العالمي المعاصر، ب.ط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996، ص101

⁴ طاهر مسعود، نزاع الصحراء الغربية بين المغرب والبوليزاريو، دار المختار للطباعة والتحضير الطباعي، 1، دمشق، 1998، ص44.

⁵ *المكان الذي أقيمت فيه مخيمات السكان المدنيين الصحراويين الذين فروا إلى البوادي في الداخل الصحراوي للاحتماء بها في نهاية 1975. وفي 1976/02/20 قصفته الطائرات الحربية المغربية حيث خلف القصف 45 قتيل و86 جريحا، معظمهم من النساء والأطفال. المكان الآن موجود خلف الجدار العازل الذي بناه المغرب وهو ممنوع على أهالي الضحايا الذين دفنوا بعين المكان.

• الاختفاء القسري

عرفت الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري الصادرة عام 2006، الاختفاء القسري على أنه: "الاعتقال أو الاحتجاز أو الاختطاف أو أي شكل من أشكال الحرمان من الحرية، يتم على أيدي موظفي الدولة، أو أشخاص أو مجموعات من الأفراد يتصرفون بإذن أو دعم من الدولة أو بموافقتها، ويعقبه رفض الاعتراف بحرمان الشخص من حريته أو إخفاء مصير الشخص المختفي أو مكان وجوده، مما يحرمه من حماية القانون."⁶ وتؤكد ذات الاتفاقية على أنه: "لا يجوز تعريض أي شخص للاختفاء القسري. ولا يجوز التذرع بأي ظرف استثنائي كان، سواء تعلق الأمر بحالة حرب أو التهديد باندلاع حرب، أو بانعدام الاستقرار السياسي الداخلي، أو بأية حالة استثناء أخرى، لتبرير الاختفاء القسري."⁷

حوالي 30 بالمائة ممن كانوا معتقلين ومخفيين في مراكز الاحتجاز السرية كانوا من النساء، ومن بين الضحايا الذين أطلق سراحهم في عام 1991 شكلت النساء نسبة 24.8 بالمائة، وحوالي نصف الذين كانوا مختفين وأُفرج عنهم بعد ذلك كانوا من النساء. من تلك المعطيات وتحليل الشهادات التي تم جمعها، تبين كيف أن النساء كنّ الهدف العسكري لكونهم صحراويات فقط، أو بسبب علاقاتهم الأسرية مع أشخاص من جبهة البوليزاريو، أو هن متهمات بذلك، أو بسبب أنشطتهن في المقاومة السرية.⁸

حيث "كان العنف الذي يسلط على النساء الصحراويات رهيبا، عانين من الاختفاء القسري، والاعتقالات والسجون والاعتصاب."⁹ فالكثير من النساء اختفين قسرا لسنوات، بينما نساء أخريات حافظن على الحياة وعلى المقاومة في مخيمات الداخل، تعيّن على المرأة أن تواجه العواقب العائلية، صدمة الاختفاء، مع ضرورة إبقاء أسرهن على قيد الحياة في سياق انعدام الأمن والمراقبة وقد كان لانتهاكات حقوق

⁶-الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، اعتمدت ونشرت على الملأ وفتحت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 177/61 المؤرخ في 20 كانون الأول/ديسمبر 2006، المادة 02

⁷-الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، المرجع نفسه، المادة 01

⁸-كارلوس مارتان بيريسيتان، ترجمة مصطفى الكتاب، واحة الذاكرة.. ذاكرة تاريخية لخروقات حقوق الانسان في الصحراء الغربية، ط1، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية وحدة الرغبة، الجزائر، 2015، ص34.

⁹-كارلوس مارتان بيريسيتان، واحة الذاكرة، المرجع نفسه، ص13.

الانسان أثرا بالغا على صحتهم وحياتهم الجنسية وأمومتهم وشكلت امتهاها لكرامتهم.¹⁰

• التعذيب

عرفت الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة الصادرة سنة 1984، التعذيب على وصفه: "أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد، جسديا كان أم عقليا، يلحق عمدا بشخص ما بقصد الحصول من هذا الشخص، أو من شخص ثالث، على معلومات أو على اعتراف، أو معاقبته على عمل ارتكبه أو يشتبه في أنه ارتكبه، هو أو شخص ثالث أو تخويله أو إرغامه هو أو أي شخص ثالث أو عندما يلحق مثل هذا الألم أو العذاب لأي سبب يقوم على التمييز أيا كان نوعه، أو يحرض عليه أو يوافق عليه أو يسكت عنه موظف رسمي أو أي شخص يتصرف بصفته الرسمية ولا يتضمن ذلك الألم أو العذاب الناشئ فقط عن عقوبات قانونية أو الملازم لهذه العقوبات أو الذي يكون نتيجة عرضية لها."¹¹

"العنف ضد المرأة في إطار الثقافة الصحراوية وعلى نطاق أوسع في بلدان المغرب العربي ينظر إليه كاعتداء على الهوية وعلى الكرامة الجماعية، وإذا كان الرجال قد عوملوا بوحشية إبان فترات الاختفاء القسري والاعتقالات التعسفية والتعذيب، فقد عاشت النساء نفس الانتهاكات من زاوية جحيم العدوان على أدوارهن الخاصة بهن وتهديم احترام هويتهم فقط لأنهن نساء صحراويات. وقد عرضت النساء اللاتي كن مفقودات تجاربهن الخاصة من التعذيب، والاذلال والعنف الجنسي. العديد منهم لم يكن لهن أي نوع من النشاط السياسي وكن هدفا للقمع الوحشي بسبب علاقاتهم أو أوضاعهن كنساء."¹² حيث تعتبر العديد من النساء الصحراويات اللواتي خضن تجربة التعذيب في المعتقلات ومراكز الاختفاء القسري المغربية بعيدا عن كل صور الإنسانية، أن الحديث عما مررن به أفضل طريقة للاستمرار في العيش حاليا وتخطي الأزمة النفسية.

المغرب التي لم تصادق على اتفاقية مناهضة التعذيب وبروتوكولها الاختياري إلا في سنة 2014، انتهجت سياسة تعذيب قاسية في حق الصحراويات، فسوء التغذية

¹⁰ - كارلوس مارتان بيرستين، واحة الذاكرة، المرجع نفسه، ص 16.

¹¹ - الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة، للأمم المتحدة 46/39 المؤرخ في 10 كانون الأول/ديسمبر 1984، المادة 1

¹² - كارلوس مارتان بيرستين، واحة الذاكرة، مرجع سابق، ص 36

المقصودة، والضرب المبرح لساعات طويلة، والمنع من الكلام والتواصل مع بقية المعتقلين، التعليق ورؤوسهن للأسفل، إطلاق أسماء مرعبة على المحبوسات للتأثير على نفسياتهن، المنع من النظافة وترك القاذورات عمدا ما يدفع حتما لانتشار القمل بين السجينات فضلا عن غياب دور المياه، عدد كبير من الأشخاص في زنزانة واحدة صغيرة لا تتعدى المتر الواحد، وحجم محدود جدا من المياه لعشرات السجينات¹³.. والعديد من التصرفات التي تنافي الإنسانية وتخرق المواثيق الدولية لحماية الانسان وتجرمها كل التشريعات الوطنية من التعذيب والمعاملات القاسية واللاإنسانية والمهينة التي تعرضت لها النساء الصحراويات داخل مراكز الاختفاء القسري وبشكل يومي على مدى سنوات طويلة.

وكتجربة حيّة روتها "السالكة"¹⁴، وهي امرأة صحراوية خاضت تجربة الاعتقال رفقة ابنتها، الذي فارق الحياة على إثر التعذيب وعلى مسمع من والدته، ما أوصلها إلى حد فقدان العقل -والذي استرجعته شيئا فشيئا بعد خروجها-. حيث تروي التعذيب الذي تعرضت له بطريقة وحشية، لا تتذكر كل تلك المعاملات التي سببت لها فقدان العقل، ولكن عدم تذكرها في حد ذاته شاهد على صور اللإنسانية التي تعرضت لها، فقد اعتقلت عام 1980 وقد كانت في شهرها التاسع من الحمل، مقيدة ومعلقة في المعتقل، قرر جلادوها استخدام حملها كأداة للتعذيب، حيث يصبون الماء على بطنها لتصاب بالرعب من أن يخرج جنينها في أي لحظة. لتضع مولودتها بمستشفى ممتد للمعتقل وبين الشرطة. أخذوا منها طفلتها، وقضت العقد الموالي بين ثلاث معتقلات سرية أخرى حيث لا تتذكر شيئا عن تلك الفترة بعدها سوى أنها بقيت على قيد الحياة.

وهنا فضلا عن ممارسة التعذيب في حقها، نسجل انتهاكا صارخا للمادة 25 من الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري الصادرة عام 2006، أين تؤكد على جريمة انتزاع الأطفال الذين يولدون داخل مكان أثناء وجود أمهاتهم في مراكز الاحتجاز نتيجة الاختفاء القسري والعقاب عليها.

عانت النساء الصحراويات من كل أشكال التعذيب اللإنساني، ومن سنوات طويلة من الاختفاء القسري دون أن يعرف ذووهم عن أماكن تواجدهم وما إن كانوا أحياء

¹³ - الحسن أبو يحيى، انضمام المغرب لبروتوكول مناهضة التعذيب.. إشادة وحذر، الجزيرة نت، مقال منشور بتاريخ 2014/12/12، تاريخ الاطلاع: 2022/12/28، 14:00، www.aljazeera.net

¹⁴ - كارلوس مارتين بيرستين، ترجمة مصطفى الكتاب، مذكرات رحالة، الألم والمقاومة في الصحراء الغربية، ط1، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية وحدة الرغبة، الجزائر، 2013، ص 31(قصة السالكة بتصرف)

أو أمواتا، مع وجود بعثة الأمم المتحدة للصحراء الغربية "مينورسو"¹⁵ والتي عبر عنها الصحراويون "بالشاهد الأخرس عن انتهاكات حقوق الإنسان التي تواصل حدوثها رغم وجود البعثة وعجزها عن وضع حد لكل تلك المعاملات، حيث ظلت البعثة تفقد شرعيتها حسب السكان، ليس في نظرهم فحسب، وإنما في نظر المراقبين الدوليين المستقلين، وفي نظر ثقافة حقوق الإنسان التي بنيت على مدى عقود".¹⁶

الفرع الثاني: اللجوء إلى الجزائر

أمام كل أشكال الاختفاء القسري والعذاب الذي مورس بحق الصحراويات، إضافة إلى سقوط العشرات منهن ضحايا القصف الجوي، لم يكن أمامهن إلا اللجوء إلى أقرب منطقة آمنة، وكانت ولاية تندوف الجزائرية ملجأً لهن منذ ذلك الوقت وإلى غاية يومنا هذا.

حيث عُرِفَت الجزائر بمواقفها الثابتة تجاه حق الشعوب في تقرير مصيرها، وطُبقت هذا القول بأفعالها المتضامنة مع مختلف الشعوب المناضلة من أجل الحصول على هذا الحق. وفي هذا السياق لطالما كانت الجزائر دولة مستقبلية للاجئين الفارين من الحروب سواء الدولية أو الأهلية، سواء بطرق قانونية أو بتغاضيها عن دخولهم بشكل أو بآخر، حيث تصنف في وقتنا الحالي من دول الوجهة الأولى بين الدول العربية لاستقبال اللاجئين. و"تقدر الحكومة عدد اللاجئين المقيمين في المخيمات بـ 165,000 لاجئ، وتستمر حكومة الجزائر في العمل على تمكين اللاجئين من الحصول على التعليم والرعاية الطبية العامة مجاناً في جميع أنحاء البلاد. وقد تم اتخاذ تدابير أمنية للاجئين والمنظمات الإنسانية العاملة في المخيمات".¹⁷

حيث كانت الجزائر بهذا، شاهدة على انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان في حق الصحراويين عموماً، والنساء منهن على وجه الخصوص، أين كان معظم الناجين من القصف نساء بقين على قيد الحياة مرعوبات ناجيات فراراً بأطفالهن، وهذا إن دلّ هذا على شيء، فإنما يدل على بشاعة ما عايشه اللاجئون من عنف وتهديد لحقهم في الحياة وسلامتهم الجسدية.

¹⁵- المينورسو هي بعثة الأمم المتحدة من قوات حفظ السلام للمنطقة، من أجل إجراء الاستفتاء في الصحراء الغربية. وما زال الاستفتاء لم يجر بعد بسبب معارضة النظام المغربي، وظلت مهمتها تمتد بشكل مؤقت منذ ذلك الحين، لا تشمل ولايتها حماية حقوق الإنسان.

¹⁶- كارلوس مارتان بيرستاين، واحة الذاكرة، مرجع سابق، ص28.

¹⁷- موقع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين،
<https://www.unhcr.org/ar/4be7cc278b0.html>

واليوم تعمل المغرب وحلفاءها على التعتيم على مجتمع اللجوء المتشكل بولاية تندوف الجزائرية، حيث أن "أكثر من نصف سكان الصحراء الغربية يتواجدون في اللجوء في الجزائر منذ 1976. ومنذ ذلك الحين يعيشون في حالة ظرفية مؤقتة وطوارئ قائمة منذ 37 سنة- وقت صدور الكتاب-، اللاجئون وصلوا الى الجزائر بعد هجرة طويلة عبر الصحراء، وكانوا ضحية للنهب والقصص، إضافة الى أنهم تركوا خلفهم أقاربهم المتوفين أو المفقودين. مئات الناس لقوا مصرعهم في قصف أم دريكة أو في "الكتلة" ولم يجدوا أي نوع من الاعتراف بما حدث، لا تكريم الضحايا، ولا تحديد مسؤولية مرتكبيه. اعتمد بقاء أولئك على التضامن الدولي والمساعدات الإنسانية المقدمة من مختلف الحكومات ومنظمات المجتمع المدني من بلدان شتى، لكن ينظر إلى حالتهم على أنها مشكلة مساعدات إنسانية أكثر مما هي انتهاك لحقوق الانسان.¹⁸ فالتعتيم يؤدي بالضرورة إلى عدم اعتراف بالحقوق ولا رد الاعتبار عن الانتهاكات التي حدثت، وهو الأمر الذي يستمر اللاجئون واللاجئات الصحراويات على حد سواء في معاشيته والنضال من أجل الحيلولة دون استمراريته استنادا إلى مختلف المواثيق الدولية التي تجرم الأفعال المغربية وتحمي أوضاعهم، وقد كان لهذا اللجوء أثرا نفسيا واجتماعيا بالغين على اللاجئين.

المطلب الثاني: المرأة الصحراوية ومجتمع اللجوء

فُرض على المرأة الصحراوية اللاجئة واقعا جديدا لم تكن لتختار العيش فيه لولا ظروف الحرب التي فرت منها، فكان لزاما عليها أن تتأقلم مع محيطها الجديد. ومعروف عن اللاجئين الصحراويين التنظيم، فقد صرح في هذا السياق حمادة سلمى الداف وزير العدل: "إن اللاجئين هم الأكثر تنظيما في العالم سياسيا واقتصاديا واجتماعيا في إطار الحكومة الصحراوية".¹⁹ حيث "يتمتع المجتمع الصحراوي في المخيمات الصحراوية بنظام اجتماعي قد لا يكون موجودا لدى العديد من المجتمعات التي تتمتع بالاستقلال والسيادة، حيث تقوم المرأة الصحراوية بكافة الاعمال من حيث إدارة المنزل ومختلف الأمور التي كانت من مسؤوليات الرجل. حيث استحدث جهاز لتمثيل المرأة على غرار باقي الفئات الأخرى، فمنذ قيام الاتحاد الوطني للمرأة الصحراوية الذي أسندت إليه العديد من المهام وفي مقدمتها الدفاع عن حقوق المرأة وتمثيلها على الصعيد الدبلوماسي للتعريف بالقضية الصحراوية بالإضافة الى توجيه عمل المرأة الصحراوية وتأطير نشاطها وتطوير دورها. فالاتحاد يسعى إلى تحقيق مشروع جديد وهو استحداث

¹⁸- كارلوس مارتين بيرستين، واحة الذاكرة، مرجع سابق، ص29

¹⁹- أسامة إبراهيم، الصحراء الغربية بعيون مصرية، ط1، النخبة للطباعة والنشر. والتوزيع، مصر. 2014،

بنية تحتية جديدة ممثلة في دور المرأة في الولايات الأربع للجمهورية العربية الصحراوية (5 حاليا).²⁰

هذا ما سنتطرق إليه بشيء من التفصيل في مطلبنا هذا مع إبراز دور المرأة فيه. حيث سأتناول في هذا المطلب تعايش المرأة الصحراوية مع واقعها بكل إيجابية في مواجهة ظروف اللجوء سواء على الصعيد الثقافي التعليمي، الصحي، الاجتماعي والسياسي من خلال الفرعين المولين.

الفرع الأول: التمتع بالحقوق الاجتماعية والصحية

إذا ما قلنا واقعا اجتماعيا وصحيا في مخيم للاجئين، تبادر إلى ذهننا كل أشكال العنف الأسري والاضطهاد الذي يقع على المرأة خصوصا، إضافة إلى انتشار الأمراض والأوبئة وقلة فرص العلاج وتارة انعدام المستشفيات المجهزة بشكل نهائي في انتهاك لحقوق الإنسان ضمن سلسلة انتهاكات كثيرة يتعرض لها اللاجئ منذ الوهلة الأولى التي واجه فيها السبب الذي دفع به إلى اللجوء. غير أن ذلك كله ما تكاد تجد له أثرا في مخيمات لجوء الصحراويين بتندوف، وإن كان من عامل رئيسي في ذلك، فهو الدور الكبير الذي تلعبه المرأة لإدارة الحياة في المخيم سواء على الصعيد الاجتماعي، أو الصحي.

فمن الجانب الاجتماعي عملت النساء الصحراويات على تسير المخيم حفاظا على المشروع الجماعي²¹، أين كانت لهن القدرة على تنظيم حياة اللجوء ذاتيا وإمكانية الحصول على دعم خارجي ساعد على الحفاظ على اللاجئين لمدة عقود رغم أن الوضعية كانت وضعية طارئة ما تزال قائمة منذ 37 سنة (وقت اصدار الكتاب)، كل هذا تحقق بفضل عمل المرأة، وبفضل التضامن بين النساء.²²

ويعتبر المجتمع الصحراوي مجتمعا أمويا لا بطركيا يعتمد على المرأة بشكل كامل ويقتصر على كون الرجل يتمتع بدور شكلي فقط²³. كما أن المرأة الصحراوية تتمتع ببرنامج "العناية بالأُم من حملها وحتى سن 3 سنوات للطفل من الاهتمام بغذائها ثم رعايتها الصحية والغذائية حتى سن 6 سنوات إضافة إلى توفير رياض الأطفال لتستطيع

²⁰- نازك صالح، المرأة الصحراوية ودورها في تأطير المجتمع المدني، دراسة في علم الاجتماع السياسي، ط1: رصد الحرمان، فرنسا، 2012، ص 146.

²¹- كارلوس مارتين بيرستين، واحة الذاكرة، مرجع سابق، ص 34

²⁶- المرجع نفسه، ص 99

²³- نازك صالح، مرجع سابق، ص 132

الأمهات إدارة حاجيات المخيم أثناء النهار وممارسة مختلف أدوارهم المجتمعية.²⁴ حيث نجد المرأة متحررة من القيود العرفية الضاغطة في مظهر نادر من مظاهر التحرر واحترام حرية المرأة في إنهاء علاقتها الزوجية متى ما رأت أن الحياة أصبحت غير ممكنة مع كامل الحرية والخيار في إعادة تكوين أسرة جديدة في أقرب الآجال دون عادات بائسة تنهي حياتها معنويا. حيث تؤكد العديد من النساء الصحراويات أنهن عشن في مخيمات تندوف العز والكرامة، فلم يشعرن بتاتا بأي نوع من أنواع التمييز العنصري كونهن نساء، فالحقوق والواجبات لديهن مكفولة، والمساواة أيضا بين الجنسين مضمونة حسب الدستور والقانون.

إن نمط الحياة الاجتماعي هذا في مخيمات اللجوء بتندوف الذي أصبح ثقافة مجتمعية بالنسبة لهم، كانت قد نصت عليه اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة الصادرة عام 1979، قصد حمايته وتعزيزه والنضال لغرض تحقيقه، فإذا به سهل يسير التطبيق في مخيم للاجئين.. فعلى سبيل المثال نجد في المادة العاشرة منها فقرة ح: "إمكانية الحصول على معلومات تربوية محددة تساعد على كفالة صحة الأسر ورفاهها، بما في ذلك المعلومات والإرشادات التي تتناول تنظيم الأسرة"²⁵ الأمر المعمول به داخل المخيم حيث تتلقى النساء بشكل دوري دورات تكوينية في كيفية تسيير شؤون أسرهن وتنظيم النسل وضرورة اكتساب الثقافة والعمل للنهوض للرفي.

كذلك تؤكد المادة 11 من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة على ضرورة كفالة فرص العمل للمرأة بالتساوي مع الرجل، بنصها: "تتخذ الدول الأطراف جميع التدابير المناسبة للقضاء على التمييز ضد المرأة في ميدان العمل لكي تكفل لها، على أساس المساواة بين الرجل والمرأة، نفس الحقوق ولا سيما أ) الحق في العمل بوصفه حقا ثابتا لجميع البشر، ب) الحق في التمتع بنفس فرص العمالة، بما في ذلك تطبيق معايير اختيار واحدة في شؤون الاستخدام"²⁶ وهو الأمر الساري في المخيم بولايات الخمس بمناصب سيداته كما سبق الإشارة إليه، وشهادات المواطنات على اختلاف مناصبهن ومهامهن.

²⁴- أسامة إبراهيم، مرجع سابق، ص 56

²⁵- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة، للأمم المتحدة 180/34 المؤرخ في 18 كانون الأول/ديسمبر 1979، تاريخ بدء النفاذ: 3 أيلول/سبتمبر 1981، المادة 10.

²⁶- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، مرجع نفسه، المادة 11

أما من الناحية الصحية، كرس دستور الجمهورية العربية الصحراوية الديمقراطية الحق في الصحة²⁷، وتخضع النساء في مخيمات اللجوء بتندوف لبرامج علاج دورية، للرعاية بهن وبأطفالهن، سواء على صعيد الصحة النفسية أو الجسدية. فالوضع الصحي بالمخيم في بداياته انطلق من الصفر، ثم تطور بعدها شيئا فشيئا بفضل روح التضامن والتنظيم بين الذين هربوا من النزاع. حيث توفرت الخدمات الصحية من خلال خيم متخصصة مع تنظيم حملات توعية صحية²⁸. ورغم ذلك فالمخيم يعرف نسبة 50 بالمائة من مرض فقر الدم في أوساط نسائه²⁹. كما تجدر الإشارة في هذا الصدد، أن "فيروس كورونا المستجد، لم تسجل له أي حالة بمخيمات اللجوء بتندوف، هذا ان دل على شيء إنما يدل على صلابة المنظومة الصحية بالمخيم وحرص الجهات المختصة المتناهي في ضمان السلامة الصحية لسكان المخيم.

الفرع الثاني: ممارسة الحق في التعليم والثقافة والمشاركة السياسية للمرأة الصحراوية

على عكس ما تعرفه النساء في الملاجئ التي تعج بالفارين من الحروب عبر مختلف بقاع العالم، من ظلم وقهر واضطهاد وانتقاص فادح في الحقوق الثقافية والتعليمية والحرمان من الممارسة السياسية، إضافة إلى التعميم الكبير على دور المرأة كشريك فاعل في النهوض بالمجتمع، تعرف المرأة الصحراوية بمخيم اللجوء ازدهارا وانتعاشا لدورها وحققها في تلقي التعليم، وممارسة الثقافة والسياسة على حد سواء. حيث تجد أن المرأة الصحراوية تتمتع بحقوق مختلفة نصت عليها الاتفاقيات الدولية وكفلتها بموجبها لصالح المرأة الآمنة، وإذ بالمرأة الصحراوية في مجتمع اللجوء تتمتع بها كاملة غير منقوصة. وهي مفارقة عجيبة تمكنت المرأة الصحراوية من تحقيقها عن جدارة من خلال ابرازها كفاءتها وقدرتها على شغل مختلف المجالات والميادين.

وقد كرس دستور الجمهورية العربية الصحراوية دور المرأة بنصه: "تعمل الدولة على ترقية المرأة وضمان مشاركتها السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية وغيرها في بناء المجتمع وتنمية البلاد."³⁰ "رصدنا في تندوف ثلاث عوامل رئيسية تتحكم

²⁷-دستور الجمهورية العربية الصحراوية 2013، الفصل الأول الحقوق والضمانات الدستورية، المادة 37

²⁸- "صوت الصحراء، مخيمات اللاجئين الصحراويين،" إمكانيات الشباب الصحراوي في مواجهة الإحباط، موقع خاص لمنظمة اوكسفام، تاريخ الاطلاع، 2020/05/26، 06:20، www.oxfamsol.be

²⁹- أسامة إبراهيم، مرجع سابق، ص33.

³⁰-دستور الجمهورية العربية الصحراوية 2013، مرجع نفسه، المادة 42

في أسلوب حياة الصحراويين ورؤيتهم للمستقبل أهمها قوة المرأة ودورها المركزي في إدارة المجتمع.³¹

حيث تتمتع المرأة الصحراوية بحقها في التعليم بموجب ما كرسه الدستور الصحراوي في مادته 36، إضافة إلى ما هو موجود واقعا داخل المخيمات.

كمت تعزز المرأة الصحراوية بثقافتها، وتمارسها في واقعها اليومي، فإذا ما ذكرنا الصحراء الغربية بثقافتها، تبادر إلى ذهننا الموروث الثقافي الصحراوي الأصيل من عادات عريقة وفنون مختلفة من شعر وقصائد منظومة ومسرح شعبي ورقص تقليدي دقيق، إضافة إلى شخصيات بارزة في عالم الأدب من النساء، على غرار خديجة حمدي وزيرة الثقافة والأدبية المشهورة في عالم الرواية. وفي سياق آخر، "تقول النانا رشيد - وهي شاعرة صحراوية- أنه ومنذ ما يقرب من 4 سنوات بدأت تشغلها فكرة انشاء دار للنشر بهدف تجميع الثقافة الصحراوية الشفهية من خلال النص المكتوب قصيدة كان أو قصة، وتحويله من مجرد نص محكي إلى نص مكتوب. ولأن المكتوب لا بد له من دور نشر ومطبعة لذلك فقد أوليت هذه القضية اهتمامي إلى درجة أنني انشغلت بها عن شأني الخاص فيما أكتب.. أنا مهمومة بها من أجل أن تجد الأجيال القادمة من أبناء الشعب الصحراوي مراجع موثقة لعادات وتقاليد وتاريخ آبائهم وأجدادهم."³²

كما تشارك المرأة الصحراوية في العمل السياسي، وفق ما جاءت به اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة صريحة في المادتين السابعة والثامنة، من هذا المنطلق وإيمانا بضرورة تواجد المرأة وعدم الاستغناء عن دورها كشريك فاعل في المجتمع، فإنه في نظام المخيم وعلى الصعيد السياسي، ليس للمرأة كوة محددة، لمعرفة نسبة تواجدها في المجلس الوطني (البرلمان)، أو في تقلد المناصب السامية للدولة كالوزارات والتمثيل في البعثات الدبلوماسية أو حتى محليا في تولي شؤون الولايات، وإنما يعتمد تواجد المرأة على كفاءتها واستحقاقها لذلك المنصب فمتى ما أثبتت المرأة جدارتها في مجال معين نالت تلك المكانة وقلدت ذلك المنصب السياسي أو الدبلوماسي أو الإداري. حيث تجدر الإشارة أن الحكومة الصحراوية تشتمل على قطاع وزاري تحت مسمى " وزارة الرعاية وترقية المرأة"، والتي تقف على رأسها السيدة الوزيرة محفظة رجال، تناقش فيه سبل تطوير وترقية أداء المرأة الصحراوية سواء على الصعيد الداخلي أو الدولي، كما تتناول فيه بالدراسة كل الاتفاقيات الدولية ذات الصلة وتقدم فيها مقترحاتها وتحفظاتها بما يتناسب وطبيعة المجتمع الصحراوي. حيث أن "90

³¹ - أسامة إبراهيم، مرجع سابق، ص 68

³² - مرجع نفسه، ص 48

بالمائة من الإدارة نساء، ولديهم 4 وزيرات ووالي مخيم 27 فبراير.. ولم يجد الأهالي ولا الرجال غضاضة في انتخاب السيدة عزة بي واليا لمخيم بوجدور. فهي ومعها مجلس نصفه من النساء لديهم قدرة قيادية واضحة ووعي سياسي ومقدرة على الحوار والمناقشة.³³ حيث تؤكد النساء الصحراويات في عمومهن على مشاركتهن الدائمة في الحياة السياسية بشكل أو بآخر كون ما يعيشه في المخيمات مشكل سياسي بالدرجة الأولى، ووجودهن في المخيم سببه سياسي مع المحتل المغربي.

المبحث الثاني: تفاعل المجتمع الدولي مع المرأة الصحراوية اللاجئة.

بعد أن تطرقنا إلى الانتهاكات الجسيمة التي عانتها المرأة الصحراوية والتي دفعت بها إلى اللجوء إلى مخيمات تندوف الجزائرية هربا من ويلات الاختفاء القسري والتعذيب المرير، ثم عرجنا على واقع مجتمع اللجوء الذي تعيش فيه المرأة الصحراوية منذ 44 عاما وسط صحراء قاحلة تحظى فيها بمستوى مشهود له من كفالة حقوقها وممارسة أنشطتها.

وجب أن نبحث في هذا المبحث عن الآليات المسخرة الحامية لتلك الحقوق، الضامنة لاستمراريتها، والعاملة على تطويرها وترقيتها، وذلك سواء على المستوى الدولي في المطلب الأول، والجزائر كدولة مستضيفة وما تبذله من مجهودات جبارة مشهود لها على الصعيد الدولي بحق مخيمات اللاجئين الصحراويين وللنساء منهن على وجه الخصوص، وذلك في المطلب الثاني

المطلب الأول: آليات الحماية على المستوى الدولي

إذا ما أردنا أن نتناول الجهود الدولية الحامية للمرأة الصحراوية اللاجئة في مخيمات تندوف، فإننا بالضرورة سنتطرق إلى صنفين من المنظمات: المنظمات التابعة للأمم المتحدة وهي المنظمات الحكومية، وجمعيات المجتمع المدني التي تمثل المنظمات غير الحكومية.

فرغم حرص جبهة البوليزاريو على الاكتفاء الذاتي إداريا وسياسيا الى عهد قريب، "يبقى اللاجئين الصحراويون معتمدون بالكامل على المساعدات الإنسانية التي يتلقونها من عدد من الجهات المانحة الدولية، وإدارة المساعدات الإنسانية في المفوضية الأوروبية والمفوضية العليا للاجئين وبرنامج الغذاء العالمي، لكن هذه المنظمات الدولية الرئيسية مازالت بصورة أو بأخرى محجوبة عن المخيمات، وحضورها يكاد يكون

³³ - أسامة إبراهيم، مرجع سابق، ص 56

محصورا في شعاراتها المنتشرة على كل شيء فبدءا بمعلبات السردين وعلب الحليب المجفف وزجاجات الشامبوان، وقد أبدى الخاضعين للمقابلات اعتراضهم على برامج (الرعاية والصيانة) التي أصبحت سمة ملازمة لأوضاع المخيمات المطولة. واستبعدوا حضور المنظمات كالمفوضية العليا للاجئين³⁴. حيث سنعرف في هذا المبحث ما إذا كانت هذه المنظمات فعلا تقتصر على المساعدات الإنسانية، أم لها برامج على الميدان مع الشباب والنساء الصحراويين والصحراويات.

الفرع الأول: المنظمات الدولية الحكومية (المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين)

"مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وهي وكالة إنسانية ليست لها أي سمة سياسية، قد أنشأتها الجمعية العامة للأمم المتحدة في جانفي 1951 وتقضي الولاية التي أنيطت بالمفوضية بتوفير الحماية الدولية للاجئين وتعزيز إمكانية إيجاد حلول دائمة لمشكلاتهم، وهي تقوم بهذه المهمة مع الحكومات ومع المنظمات الخاصة ورهنا بموافقة الحكومات المعنية."³⁵

إضافة إلى ذلك تولي المفوضية اهتماما كبيرا بالمرأة اللاجئة، حيث "تعمل بشكل جاد للتخفيف من معاناة النساء والفتيات، حيث تضمن توفير المأوى الآمنة التي تؤمن لهنّ الخصوصية وتقدم لهن المساعدة في البناء أو الصيانة ونظم توزيع الطعام العادلة ومرافق الصرف الصحي المنفصلة. وتدير المفوضية أيضاً برامج تساعد المرأة على تحسين مهاراتها في القيادة وتجاوز العوائق أمام التعليم والوصول إلى الفرص، ويعتمد عملها على قدرة المرأة على الصمود وقوتها ويساعدها على تحسين حياتها وحياة أطفالها وعائلتها ومجتمعها كل يوم."³⁶

تعمل المفوضية بشكل أساسي على توفير المساعدات الإنسانية بالقدر الضروري لساكني مخيمات تندوف الصحراويين النازحين منذ 1976، حيث تعتبر الأزمة الصحراوية أقدم عملية للمفوضية السامية لشؤون اللاجئين وثاني أطول وضع للاجئين في جميع أنحاء العالم. أين حيث تتولى السلطة الصحراوية والهلال الأحمر الصحراوي

³⁴ - إلينا فيديان قاسمية، التهجير المطول للصحراويين التحديات والفرص داخل وخارج المخيمات، مركز دراسات اللاجئين، قسم الانماء الدولي جامعة أكسفورد، الولايات المتحدة الأمريكية، ماي 2011، ص21

³⁵ - حماية اللاجئين، دليل ميداني للمنظمات غير الحكومية، مرجع سابق، ص22

³⁶ - حماية حقوق النساء، مقال على موقع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تاريخ الاطلاع: 07:35، 2020/05/29، <https://www.unhcr.org/>

إدارة وتوزيع المساعدات التي توفرها المفوضية وفق برامج محددة على اللاجئين بشكل دائم ودؤوب.

حيث تلعب المفوضية دورا رئيسيا في تواصل أسر الشتات بالمخيمات، أين يستفيد النساء من برامج المفوضية في الاتصال منذ انطلاق برنامج المفوضية عام 2010، حيث أن مثل هذه الإجراءات التي تحقق التقارب الأسري وتوجد الجو الفطري العاطفي هي التي تحتاجها المرأة الصحراوية اليوم، بعيدا عن حقوقها المتوفرة في مجتمع اللجوء كما سبق وأن تناولناه في المبحث السابق على مختلف الأصعدة سياسيا واجتماعيا وثقافيا.. الخ، فمثل هذه المبادرات من المفوضية هي التي تعيد بناء الثقة بين اللاجئين الصحراويين من جهة والمفوضية العليا للاجئين من جهة أخرى.

كما تعمل المفوضية على تبني المشاريع الشبابية والمساعدة في تجسيدها داخل مجتمع اللجوء، إضافة إلى نشر ثقافة حقوق الإنسان بشكل عام وحقوق المرأة بشكل خاص وذلك من خلال إقامتها لفعاليات توعية بأهمية هذه الحقوق وكيفية حمايتها

الفرع الثاني: دور المنظمات غير الحكومية

تلعب عدة منظمات غير حكومية ضمن منظمات المجتمع المدني لعدة دول أجنبية دورا بارزا في حماية المرأة الصحراوية اللاجئة على مستوى مخيمات اللجوء، وعلى الرغم من أن الدور الأساسي هو تقديم المساعدات الإنسانية بالدرجة الأولى كون المخيم يعتمد عليها بشكل رسمي، إلا أن هذه الجمعيات تلعب أدوارا أخرى في ترقية الحياة داخل المخيمات بشكل عام ودور المرأة بشكل خاص.

1. منظمة أوكسفام الدولية:

"أوكسفام هي منظمة عالمية تمثل الملايين من الأشخاص ممن يشاركون المبدأ القائم على أساس أن العالم غني بالموارد وأن الفقر ليس أمراً حتمياً. فمنذ نشأة منظمة أوكسفام كمؤسسة خيرية صغيرة في عام ١٩٤٢، تحت اسم "لجنة أوكسفورد للإغاثة من المجاعة، لم تعد نشاطات أوكسفام اليوم مقتصرة على محاربة المجاعات بل على محاربة أسباب نشوء تلك المجاعات وعلى إيجاد سبل لتمكين الناس من إعالة أنفسهم بأنفسهم وتوفير حلول للقضاء على الفقر، كما تقوم المنظمة بالعديد من النشاطات في مجالات التعليم والديمقراطية وحقوق الإنسان ومحاربة الإيدز والاحتباس الحراري"³⁷

"حيث تسعى المنظمة في هذا الصدد إلى استقبال الشباب والنساء المبادرين بمشاريع بالاشتراك مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين بدءا من 2015، "فمن بين المشاريع المختارة من طرف المنظمة 67.5 بالمائة من طرف نساء متوسط أعمارهن

³⁷-موقع منظمة أوكسفام، arabic.oxfam.org تاريخ الدخول 09:30 2020/05/18

28 سنة. حيث تعمل المنظمة على المساعدة في تجسيد تساوي الفرص وممارسة المرأة لحق المبادرة والعمل بكل حرية غيرها من نساء العالم.

2. المجتمع المدني الاسباني:

يعتبر بعض الفقهاء في القانون الدولي، وحتى الناشطون السياسيون -على اعتبار أن مشكلة الصحراء الغربية سياسية بالدرجة الأولى- أن جهود المجتمع المدني الاسباني في مخيمات اللجوء جاءت تكفيرا عن أخطاء ارتكبتها آبائهم أوصلت الصحراويين إلى ما هم عليه وإراحة لضمائرهم، غير أنه وبمفهوم الإنسانية، فإن مساعدة اللاجئين تبقى عملا نبيلًا على اختلاف أشكاله وإن تعددت خلفياته. "حيث تعقد منظمات التضامن من المجتمع المدني الاسباني مجموعة من النشاطات المتمثلة في العمل الإنساني بالدرجة الأولى وهو جمع المعونات الغذائية وإرسالها للمخيمات، إضافة إلى ما يهتم بحثنا وهو تصميم المشروعات الصحية والتعليمية داخل المخيم"³⁸، والتي تستفيد منها بنسبة أكبر النساء على اعتبارهن يمثلن نسبة أكبر من ساكنة المخيم. إضافة إلى مساعدة النساء على تربية أبنائهن وترفيهم ضمن برنامج "العطل في سلام" السنوي والذي ينقل أزيد من 10 آلاف طفل سنويا في فترة الصيف إلى اسبانيا نحو أسر مستقبلية متنوعة لقضاء العطلة وتبادل الثقافات والانفتاح على العالم خارج المخيم

3. منظمة هيومن رايتس ووتش

"هيومن رايتس ووتش منظمة غير حكومية، غير ربحية لحقوق الإنسان، يتكوّن فريق عملها من خبراء حقوقيين، ومحامون، وصحفيون، وأكاديميون، من خلفيات وجنسيات مختلفة. تُعرف هيومن رايتس ووتش منذ تأسيسها عام 1978 بتقاريرها المحايدة، واستخدامها الفعال لوسائل الإعلام، ومرافعتها المستهدفة، بالشراكة مع منظمات حقوقية محلية في الكثير من الأحيان. تنشر هيومن رايتس ووتش سنويا ما يزيد عن 100 تقرير وإحاطة حول أوضاع حقوق الإنسان في حوالي 90 دولة"³⁹. حيث يقتصر عمل المنظمة على تقاريرها التي ترأسل بها بشكل دوري الجهات المختصة، ومن بين القضايا التي ترفع لها المنظمة، النساء "المحتجزات" في المخيم من طرف أهاليهن الذين يمنعهن من السفر، حيث تدرج المنظمة قضاياهن ضمن قضايا انتهاكات حقوق الانسان، وترافع لكونهن يمنعن من حقهن في السفر، وتعتبر مكوثهن في منازل عوائلهم احتجازا قسريا تطالب لأجله المنظمات الدولية للتدخل فيه ووضع حل له. حيث تعتبر

³⁸ - إلينا فيديان قاسمية، مرجع سابق، ص 22

³⁹ -موقع منظمة هيومن رايتس ووتش، تاريخ الاطلاع: 2020/05/26، 08:28،

<https://www.hrw.org/>

"المنظمة غير الحكومية أن احتجاز امرأة بالغة رغما عنها حبس غير قانوني، حتى لو كان الخاطفون أقارب يحبونها، وتطالب البوليزاريو بضمان تمتع هؤلاء النساء بحقهن في حرية التنقل، وتجريم حالات الحبس غير القانوني في الماضي والمستقبل ومعاقة مرتكبيها. كما دعت المنظمة إلى التطرق لمسألة انتهاكات حقوق الإنسان، بما في ذلك الحبس غير القانوني للنساء".⁴⁰

إلا أن مثل هذه التقارير التي تقدمها المنظمة تبقى مجرد فوضى إعلامية، مالم تقم المنظمة بعمل ميداني لترقية المرأة والتطوير من قدراتها على أرض الواقع. إضافة لعدم منطقية هذه التقارير، فكيف يمكن لفتاة في المنزل العائلي أن تعتبر محبوسة بشكل غير قانوني ونعرض ذويها للعقوبات اللازمة. أين نستنتج أن هذه المنظمة لا تخلو من التجاذبات الدولية مثلما نراها تتلاعب في عديد القضايا الدولية على غرار فلسطين والروهنغيا وسوريا وليبيا، والصحراء الغربية خير دليل، فالعائلات الصحراوية عائلات لها تقاليد وأعرافها، والأعراف محترمة ولها قيمتها القانونية- وهي عائلات محافظة لا يمكن أن نقول إنها تحتجز بناتها تعسفا أو تمارس عليهن الحبس.

المطلب الثاني: جهود الجزائر كدولة مستضيفة في حماية المرأة الصحراوية اللاجئة

الفرع الأول: الجهود الرسمية في حماية المرأة الصحراوية اللاجئة:

لا ينكر إلا جاحد فضل الجزائر على القضية الصحراوية، سواء على الصعيد الرسمي أو في إطار جهود المجتمع المدني، فعلى اعتبار أن الجزائر دولة مستقبلية، فإن جهدها لحماية القضية الصحراوية بشكل عام والمرأة بشكل خاص كان مضاعفا. حيث بادرت الجزائر على الصعيد الرسمي منذ أن نادى واجب الجوار إلى إيواء الشعب الصحراوي الفار من الانتهاكات الجسيمة التي تعرض لها من طرف الاحتلال المغربي، وذلك بمنحهم الأرض والتي تقع بولاية تندوف الجزائرية لإقامة مخيمات لجوء عليها، مع تزويدهم بالغاز والماء المجاني بانتظام إضافة إلى مساعدات إنسانية منتظمة تتسلمها السلطة الصحراوية والهلل الأحمر الصحراوي. حيث وحسب ماء جاء في الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لسنة 1951 فإنه "لا يجوز لأي دولة متعاقدة ان تطرد لاجئا او ترده بأية صورة من الصور الى حدود الأقاليم التي تكون حياته او حريته مهددين فيها بسبب عرقه او دينه او جنسيته او انتمائه الى فئة اجتماعية معينة او بسبب آرائه

⁴⁰ - "هيومن رايتس ووتش تطالب بان كي مون بالضغط لاطلاق سراح محتجزات في تندوف"، موقع سي أن أن بالعربية، 4 مارس 2016، تاريخ الاطلاع: 09/00، 2020/05/26، <https://arabic.cnn.com/>

السياسية"⁴¹ "ويقبل أي بلد بموجب منحه حق اللجوء إلى لاجئ، الالتزام بحماية هذا اللاجئ ضد الطرد، وأن يحترم ويضمن حقوق الانسان الخاصة باللاجئ، وأن يسمح للاجئ بالبقاء في أراضيه إلى أن يتم التوصل إلى حل دائم. ويعتبر منح اللجوء عملا سلميا وإنسانيا من أعمال السيادة، وينبغي ألا يعتبر عملا غير ودي من جانب أي دولة ولا سيما المنشأ الخاص باللاجئ."⁴² كما تعمل الجزائر منذ 1976 إلى العمل بأهم ما جاءت به الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين لعام 1951 من ضرورات حماية اللاجئين بشكل عام واللاجئات على وجه الخصوص، من "عدم التمييز، حرية الدين، حق التقاضي الحر أمام المحاكم، الحق في ممارسة العمل، الحق في السكن، التعليم، الحصول على الإغاثة والمساعدة المهمة، التنقل الحر ضمن أراضيها، عدم الطرد من البلد ما لم يشكل تهديدا للأمن الوطني او النظام العام."⁴³

فعلى الصعيد الرسمي وإلى جانب آليات عدة تعتمدھا الجزائر، انفردت لجنة الصداقة مع الشعب الصحراوي بالمجلس الشعبي الوطني بعبارة "الأخوة"، فتميزت في عملها مع الأشقاء الصحراويين عن كل لجان الصداقة مع باقي دول العالم. فمبدأ الجزائر القار بحق الشعوب في تقرير مصيرها هو الأساس الوجداني للمجموعة البرلمانية للأخوة والصداقة الجزائر_الصحراء الغربية بالمجلس الشعبي الوطني التي ترفع في كل الاتحادات البرلمانية الإقليمية والدولية وفي كل المنتديات الدولية دفاعا عن عدالة قضية الشعب الصحراوي وحضارية نضاله لاسترجاع سيادته المسلوبة وتقرير مصيره."⁴⁴ أين تعمل على المرافعة للمرأة الصحراوية في مختلف المحافل والمناسبات، إضافة الى توفير سبل الاستفادة من التكوين والتدريب، إضافة إلى قوافل التضامن لمخيمات تندوف قصد تقديم المساعدات الإنسانية الضرورية لسكانه.

الفرع الثاني: جهود مؤسسات المجتمع المدني:

تلعب مؤسسات المجتمع المدني الجزائري دورا بارزا اتجاه القضية الصحراوية، أين لم يتردد المجتمع المدني الجزائري بدءا من اللحظة الأولى لدخول الصحراويين أرض الجزائر في تنظيم قوافل التضامن وإيصال المساعدات إلى المخيمات. حيث قال الرئيس الصحراوي محمد عبد العزيز حول دور الجزائر "أنها برهنت في تعاملها مع قضيتنا في كل

⁴¹ - الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين 1951، مرجع سابق، المادة 33

⁴² - حماية اللاجئين، دليل ميداني للمنظمات غير الحكومية، مرجع سابق، ص19

⁴³ - الاتفاقية الخاصة بوضع اللاجئين 1951، مرجع سابق، المواد 3 4 17 21 22 23 26 32

⁴⁴ - "عدالة قضية الشعب الصحراوي الأساس الوجداني للمجموعة البرلمانية للأخوة والصداقة الجزائر-الصحراء الغربية"، مجلة أخبار المجلس، صادرة عن المجلس الشعبي الوطني الجزائري، العدد 17، سنة 2019، ص95

الظروف على أنها قضية مبدئية وليس مجرد دعم مؤقت يرتبط بشخص أو مصالح معينة، لأن الجزائر تساند القضية وفقا لما يتعامل به المجتمع الدولي على أنها قضية تقرير مصير.⁴⁵

ويظهر ذلك من خلال جهود الهلال الأحمر الجزائري، وهو جمعية إنسانية تطوعية تأسست عام 1956 إبان الاحتلال الفرنسي، ولم يقع الاعتراف عليها من قبل اللجنة الدولية للصليب والهلال الأحمر إلا في عام 1963. يسعى الهلال الأحمر الجزائري إلى العمل بانتظام لصالح مخيمات اللجوء بتندوف، منذ بداية الأزمة وإلى يومنا هذا، "حيث تم إرسال قافلة من أكثر من 150 طن من المساعدات الشهر الماضي لمساعدة المخيم في تجاوز جائحة كورونا بالوقاية منها".⁴⁶ فقوافل المساعدات الإنسانية من صميم عمل الهلال الأحمر الجزائري لصالح اللاجئين الصحراويين بتندوف، إضافة إلى سلسلة من الفعاليات التحسيسية التي تشارك ضمنها نساء صحراويات. كما يرفع الهلال الأحمر على مستوى المحافل التي يشارك فيها ممثلوه للقضية الصحراوية عامة وللمرأة اللاجئة بصفة خاصة.

إضافة إلى الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات، هو أول اتحاد نسائي جزائري أنشئ بعد الاستقلال مباشرة، أين اعتمد بموجب مؤتمر عام 1966، من مناضلات كن مجاهدات إبان ثورة التحرير. فبالتالي وإن اختلفت الآراء وتعارضت المسارات، يبقى الاتحاد نضاليا يكافح من أجل تحرير المرأة من مختلف أشكال الاستعمار. فالاتحاد اليوم يقف إلى جانب المرأة الصحراوية، سواء في مخيمات اللجوء أو في الأراضي المحتلة، حيث أنه يلعب دورا بارزا من أجل كشف الوضع الصعب الذي تعيشه الصحراويات في المناطق المحتلة، إضافة إلى بذل المساعي لدعم الصحراويات على مستوى الشبكة الدولية لمساندة القضية، كما يقوم بعمليات تواصل وتنسيق جهود مستمرة مع الاتحاد الوطني للنساء الصحراويات في مخيمات اللاجئين.⁴⁷ كما ينظم الاتحاد " ندوات تضامنية مع المرأة الصحراوية، على غرار ندوة بومرداس في 18 أوت 2016، والتي جاءت تكريما للمرأة الصحراوية التي استطاعت بإرادتها القوية أن تصنع المستحيل في

⁴⁵ - أسامة إبراهيم، مرجع سابق، ص 32

⁴⁶ - "إرسال أكثر من 150 طن من مساعدات إنسانية إلى مخيمات اللاجئين الصحراويين"، وكالة الأنباء الجزائرية، 2020/04/30، تاريخ الاطلاع: 2020/05/27، 06:45، <http://www.aps.dz/>

⁴⁷ - "الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات يجدد دعمه للقضية الصحراوية ولنضال النساء الصحراويات"، وكالة الأنباء الصحراوية، 2017/02/16، تاريخ الاطلاع: 2020/05/27، 07:03، www.spsrasd.info

ظروف اللجوء القاسية فشيدت وأسست الدولة الصحراوية،⁴⁸ وسعيا لنشر القضية والتوعية بها في أوساط الجزائريات من جهة ونشر ثقافة حقوق الانسان والوقوف مع الشعوب المستعمرة من جهة أخرى.

كما نجد لجنة التضامن مع الشعب الصحراوي التي "أنشأت في الجزائر سنة 1999 من طرف مناضلين في مجال حقوق الانسان أنصار القضية الصحراوية، وكان التفكير إيجاد هيئة مدنية التي من مهامها التنسيق والتعاون والتقرب من الشعب الصحراوي لمساندته. فالدولة الجزائرية تساند القضية بينما كان هناك فراغ في المساندة الشعبية آنذاك".⁴⁹ أصبحت لجنة التضامن مع الشعب الصحراوي طرف في مكتب الرابطة الدولية لمساندة الشعب الصحراوي الواقع مقرها في بروكسل وتعمل اللجنة على التنسيق مع الرابطة في كل جوانب ملف الصحراء الغربية والعمل المشترك تجاه البرلمانات والاتحاد الافريقي وباقي فعاليات المجتمع المدني الدولي⁵⁰. "تقوم اللجنة الوطنية للتضامن مع الشعب الصحراوي بتنظيم نشاطات في الجزائر وخارجها للمساهمة في دعم كفاح الشعب الصحراوي والتنديد بانتهاك حقوق الانسان في الأراضي المحتلة للصحراء الغربية التي يقوم بها المغرب، وترعى هذه المؤتمرات والفعاليات إلى المطالبة بإقامة استفتاء حول تقرير المصير في أقرب الآجال طبقا للوائح مجلس الأمن، كما تهدف إلى تبليغ رسالة قوية من قبل المجتمع المدني لكل العالم المدافع عن السلم والعدالة بحق الشعوب في تقرير مصيرها".⁵¹

خاتمة:

وأنا أصل في ختام هذا المقال التي تناولت فيه موضوع الواقع الحقوقي للمرأة الصحراوية اللاجئة وآليات الحماية، يمكنني أن أضع مجموعة من الأفكار الرئيسية المتوصل إليها:

✓ فالمرأة اللاجئة في حاجة دائمة إلى حماية خاصة نظرا لخصوصيتها من جهة، وصعوبة واقع اللجوء من جهة أخرى.

⁴⁸ -الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات ينظم ندوة تضامنية مع المرأة الصحراوية، موقع منبر الخبر والتحليل الصحراوي، 2016/03/18، تاريخ الاطلاع: 2020/05/27، 08:02، www.saharawi.net

⁴⁹ - زعروري حدوش وردية، تضامن المجتمع المدني الجزائري مع اللاجئين (اللاجئين الصحراويين نموذجاً)، جامعة مولود معمري تيزي وزو، ص211

⁵⁰ زعروري حدوش وردية، مرجع سابق، ص211

⁵¹ - أبيري خيرة، مرجع سابق، ص128

- ✓ كما يمكننا القول أن المرأة اللاجئة بشكل عام قد حظيت بنصيب مقبول من الحماية، وأولتها المنظمات أولوية في توفير المساعدات وتكافؤ الفرص داخل المخيمات.
- ✓ كما أن المرأة الصحراوية في مخيمات تندوف تتمتع بواقع يكفل الكثير من حقوقها بشهادة المنظمات الدولية العاملة على الرقابة من جهة وتقديم المساعدة من جهة أخرى.
- ✓ بالإضافة إلى الدور الذي تلعبه المنظمات داخل مخيمات تندوف فإن للجزائر يدا طولى على الصعيد السياسي والدبلوماسي في حماية المرأة الصحراوية اللاجئة من خلال المرافعة لأجلها في مختلف المحافل الدولية، والنشاطات المشتركة التي يمارسها المجتمع المدني النسوي الجزائري مع المرأة الصحراوية بتندوف.

كما يمكنني أن أستعرض أهم النتائج المتوصل إليها، وهي:

- ✓ ضرورة دق ناقوس الخطر حول عدد اللاجئين المتزايد جراء الحروب والنزاعات المسلحة، والتي تشكل المرأة جزءا كبيرا منه كونها الضحية الأكثر عرضة للخطر في ذلك.
- ✓ الاتفاقيات الدولية التي تنظم وضع اللاجئين بشكل خاص غير كافية لضمان الحماية اللازمة لها. فأغلب التشريعات التي تكفل حقوق المرأة اللاجئة متضمنة داخل الاتفاقيات المعنية باللاجئين بشكل عام، وأحيانا دون ذكرها أساسا.
- ✓ آليات الحماية التي تسخرها المنظمات تبقى مقتصرة على تقديم المساعدات وبعض البرامج التأهيلية التي لا تشكل بحق تلك المنظومة المرجوة للحماية، ولا تتغلغل بعمق في واقع المرأة اللاجئة وما تعانيه.
- ✓ تكريس الصورة الذهنية عن كون المرأة الصحراوية اللاجئة تتمتع بكافة حقوقها، وتمارس مختلف النشاطات بكل حرية، غرس نوعا من الاتكال لدى المجتمع الدولي ما أجل مساعي وجهود مختلفة بشكل مؤقت أدى إلى إطالة أمد اللجوء.
- ✓ الوضع المؤقت الذي تعيش فيه المرأة الصحراوية بتندوف انتهاك في حد ذاته لحقها في الأرض والاستقرار، فهي بذلك بحاجة إلى أن تقام كافة الإجراءات الضرورية التي تعيد تفعيل عملية استفتاء تقرير المصير على الأراضي الصحراوية لضمان وضع حد لهذا الوضع المؤقت والانتقال به نحو الديمومة والاستقرار.

✓ المسؤوليات الكبيرة الواقعة على عاتق المرأة الصحراوية والتي يفخر بها المجتمع الدولي تحت مسمى الحرية، لا تنفي وقوع نوع من الاستغلال، فالمرأة ضمن أدوارها التقليدية من حقها ممارسة الأمومة، والراحة، والعيش الكريم، بعيدا عن أعباء مسؤولية إدارة المخيم من حكومة وتسيير الولايات، وتوزيع المساعدات، والتمثيل الدبلوماسي.

✓ ضرورة حماية المرأة الصحراوية اللاجئة من تعسف جمعيات المجتمع المدني الاسباني ضمن برنامج العطل في سلام للأطفال، أين يتم اخضاع الأطفال لتغيير جذري في المعتقدات والذهنيات، وتتم مساومة الأهالي باشتراطات سياسية اجتماعية ودينية أو التهديد بقطع القنوات الإنسانية الاسبانية غير الرسمية، وهو الأمر المرفوض قانونا، فلكل أسرة الحق في تنشئة أبنائها بالطريقة التي تراها مناسبة وفق العرف المحلي، والمادة الخامسة من اتفاقية حقوق الطفل جاءت في ذات السياق لتؤكد على ضرورة احترام مسؤوليات وحقوق وواجبات الوالدين حسبما ينص عليه العرف المحلي في أن يوفروا بطريقة تتفق مع قدرات الطفل المتطورة التوجيه والإرشاد الملائمين عند ممارسة الطفل الحقوق المعترف له بها.

✓ ضمان حق المرأة الصحراوية في التعليم الرسمي وعدم بقاءه حكرا على من حالفهن الحظ للسفر، فرغم كون كل الصحراويات متعلقات، إلا أن المخيمات لا تحتوي على المدارس بدءا من الثانويات. فالمخيم يقتصر إلى جانب دور الحضانة والتعليم الأساسي، يقتصر على مراكز لمحو الأمية، تعليم الإلكترونيات واللغات، تلقي مختلف الحرف والفنون.. وهو الأمر غير الكافي مقارنة بضرورة تمتعها بحقوقها في التعليم الرسمي الذي يتوجها بشهادات ويكفل لها الترقى بأدوارها في المجتمع.

وفي الختام لابد من التشديد على أطراف المجتمع الدولي، فقد آن الأوان له أن يضع حدا لكل هذه الانتهاكات الجسيمة وما ينتج عنها من آثار وخيمة.

كما أنه للتوصيات التالية:

❖ سنّ اتفاقية خاصة لحماية المرأة اللاجئة تراعي خصوصيتها وتكفل لها برامج الحماية المدروسة.

❖ إعادة تفعيل استفتاء تقرير المصير على الصحراء الغربية للخروج من الوضع المؤقت الذي يشكل أكبر تهديد في حق المرأة الصحراوية اللاجئة.

المراجع:

الاتفاقيات الدولية:

- دستور الجمهورية العربية الصحراوية 2013.
- الاتفاقية الصادرة عن الجمعية العامة للأمم المتحدة بمقتضى قرارها رقم 429 /5 د الصادرة في 1951/07/08، المتعلقة بوضع اللاجئين.
- الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، اعتمدت ونشرت على الملأ وفتحت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 177/61 المؤرخ في 20 كانون الأول/ديسمبر 2006
- اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، اعتمدت وعرضت للتوقيع والتصديق والانضمام بموجب قرار الجمعية العامة، للأمم المتحدة 180/34 المؤرخ في 18 كانون الأول/ديسمبر 1979، تاريخ بدء النفاذ: 3 أيلول/سبتمبر 1981.
- الاتفاقية الدولية لمناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. اعتمدها الجمعية العامة بالقرار 46/39 المؤرخ في 10 كانون الأول / ديسمبر 1984، دخلت حيز النفاذ 1987.

الكتب:

- أسامة إبراهيم، الصحراء الغربية بعيون مصرية، ط1، النخبة للطباعة والنشر والتوزيع، مصر 2014.
- إيلينا فيديان قاسمية، التهجير المطول للصحراويين التحديات والفرص داخل وخارج المخيمات، مركز دراسات اللاجئين، قسم الانماء الدولي جامعة أكسفورد، الولايات المتحدة الأمريكية، ماي 2011.
- إرشادات بشأن حماية اللاجئين، دليل صادر عن اللجنة العليا للاجئين التابعة للأمم المتحدة، موقع المفوضية السامية لشؤون اللاجئين للأمم المتحدة.
- حماية اللاجئين، دليل ميداني للمنظمات غير الحكومية، صدر بالتعاون من مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين وشركائها من المنظمات غير الحكومية، ترجمة مركز الأهرام للترجمة والنشر، مصر، 2000.
- طاهر مسعود، نزاع الصحراء الغربية بين المغرب والبوليزاريو، دار المختار للطباعة والتحضير الطباعي، ط1، دمشق، 1998.
- عبد النبي مصطفى، استفتاء تقرير المصير في الصحراء الغربية، أطروحة مقدمة لنيل شهادة الدكتوراه في القانون العام، كلية الحقوق، جامعة الجزائر1، 2013/2014
- عمر صدوق، قانون المجتمع العالمي المعاصر، ب.ط، ديوان المطبوعات الجامعية، الجزائر، 1996
- كارلوس مارتين بيرستين، ترجمة مصطفى الكتاب، مذكرات رحالة، الألم والمقاومة في الصحراء الغربية، ط1، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية وحدة الرغبة، الجزائر، 2013.
- كارلوس مارتان بيرستين، ترجمة مصطفى الكتاب، واحة الذاكرة.. ذاكرة تاريخية لخروقات حقوق الانسان في الصحراء الغربية، ط1، المؤسسة الوطنية للفنون المطبعية وحدة الرغبة، الجزائر، 2015.
- نازك صالح، نازك صالح، المرأة الصحراوية ودورها في تأطير المجتمع المدني، دراسة في علم الاجتماع السياسي، ط1. رصد الحرمان، فرنسا، 2012.

-رئيس المجلس يشرف على تسليم شهادات التكوين لفائدة نواب وإطارات الجمهورية الصحراوية"، مجلة أخبار المجلس، تصدر عن المجلس الشعبي الوطني الجزائري، العدد 13، سنة 2018.
-زعروري حدوش وردية، تضامن المجتمع المدني الجزائري مع اللاجئين (اللاجئين الصحراويين نموذجاً)، المجلة العلمية جامعة مولود معمري تيزي وزو، بدون سنة نشر.
-عدالة قضية الشعب الصحراوي الأساس الوجداني للمجموعة البرلمانية للأخوة والصدقة الجزائر- الصحراء الغربية"، مجلة أخبار المجلس، صادرة عن المجلس الشعبي الوطني الجزائري، العدد 17، سنة 2019.

المذكرات والرسائل:

-أييري خيرة، الجزائر بين التحديات الجيواستراتيجية وضرورة الدور الدبلوماسي الصحراوي الغربية نموذج، مذكرة مقدمة لنيل شهادة الماستر في تخصص دبلوماسية وتعاون دولي، كلية الحقوق والعلوم السياسية، جامعة أبو بكر بلقايد تلمسان 2016/2017.

المواقع الإلكترونية:

-موقع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، <https://www.unhcr.org>، تاريخ الدخول 2020/05/18، 09:30
-موقع منظمة أوكسفام، تاريخ الدخول 2020/05/18، 09:30

www.arabic.oxfam.org

-موقع منظمة هيومن رايتس ووتش، تاريخ الاطلاع: 2020/05/26، 08:28، <https://www.hrw.org>

-إمكانيات الشباب الصحراوي في مواجهة الإحباط، صوت الصحراء، مخيمات اللاجئين الصحراويين، موقع خاص لمنظمة أوكسفام، تاريخ الاطلاع، 2020/05/26، 06:20، www.oxfamsol.be

-حماية حقوق النساء، مقال على موقع المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، تاريخ الاطلاع: 2020/05/29، 07:35، <https://www.unhcr.org>

-شقيقتان صحراويتان تؤسسان مدرسة لتعليم قيادة السيارة للنساء في مسعى لتمكين الشابات"، روسيل فرايزر، موقف المفوضية السامية للأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، 28 أبريل 2016، تاريخ الاطلاع: 2020/05/18، 09:39، www.unhcr.org

-وكالة الأنباء المستقلة، التصدي لفيروس كورونا، 2020/05/14، 01:13، <https://mapnr.blogspot.com>

-الثقافة في الصحراء الغربية البعد والمفهوم " عنوان محاضرة للباحث الصحراوي مجد عالي لمن خلال اليوم الوطني للثقافة، موقع وكالة الأنباء المستقلة، تاريخ النشر: 2019/10/11، تاريخ الاطلاع: 2020/05/15، 04:36، <https://mapnr.blogspot.com>

-إرسال أكثر من 150 طن من مساعدات إنسانية إلى مخيمات اللاجئين الصحراويين"، وكالة الأنباء الجزائرية، 2020/04/30، تاريخ الاطلاع: 2020/05/27، 06:45، <http://www.aps.dz>

-الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات يجدد دعمه للقضية الصحراوية ولنضال النساء الصحراويات"، وكالة الأنباء الصحراوية، 2017/02/16، تاريخ الاطلاع: 2020/05/27، 07:03، www.spsrasd.info

-الاتحاد الوطني للنساء الجزائريات ينظم ندوة تضامنية مع المرأة الصحراوية، موقع منبر الخبر والتحليل الصحراوي، 2016/03/18، تاريخ الاطلاع: 2020/05/27، 08:02.
www.saharawi.net

- الحسن أبو يحيى، انضمام المغرب لبروتوكول مناهضة التعذيب..إشادة وحذر، الجزيرة نت، مقال منشور بتاريخ 2014/12/12، تاريخ الاطلاع: 2022/12/28، 14:00، www.aljazeera.net